

المجلس — الدورة ٢٢٦

الجلسة الثالثة عشرة

(جلسة مختلطة يوم الثلاثاء ٢٠٢٢/٦/٢٠، الساعة ١٤,٣٠)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية - البيان الموحد بسياسات الإيكاو المستمرة وممارساتها في مجال حماية البيئة -
خطة التعويض عن الكربون وخفضه في مجال الطيران الدولي (كورسيا)

١- استأنف المجلس نظره في ورقة العمل C-WP/15394 على أساس مشروع القرار الذي اتخذته المجلس بشأنها والذي كان قد عُُمِّمَ، بمقتضى ما جاء في موجز القرارات C-DEC 226/12، على المجلس قبل انعقاد الجلسة الحالية.

٢- وبعد النظر في البند، قام المجلس، بقرار الأغلبية، بما يلي:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15394، وكذلك بالتقرير الشفوي الذي قدمته لجنة المناخ والبيئة عن الموضوع نفسه، ووافق في هذا الصدد على التعديل المقترح على الفقرة ٣ من التقرير الشفوي فيما يتعلق بإعادة ترتيب النص بحيث تصبح الصياغة في نهاية الجملة الأولى كما يلي: "أعرب بعض الأعضاء عن الموقف نفسه وأيدوا أن تخضع المقترحات لمزيد من النقاش؛"

(ب) ودون المساس بنتائج مناقشات المجلس الجارية حالياً فيما يتعلق بخطط أساس خطة كورسيا بعد انتهاء المرحلة التجريبية، لاحظ كذلك أن الأغلبية أعربت عن تأييدها للإبقاء على خطة كورسيا، بدون إجراء أي تغييرات على بقية عناصر تصميمها، وأنه كان هناك توافق كبير في الآراء على تأييد مشروع قرار الجمعية العمومية، بصيغته المرفقة بورقة العمل C-WP/15394؛

(ج) على الرغم من رأي الأغلبية المشار إليه في الفقرة الفرعية السابقة، سلّم أيضاً بالمخاوف التي أعرب عنها عدد كبير من الوفود فيما يتعلق بالحاجة إلى معالجة آثار جائحة فيروس كورونا على تنفيذ خطة كورسيا والشواغل بشأن استخدام عوامل النمو الفردي؛

(د) إدراكاً منه أن الشواغل المعرب عنها في الفقرة الفرعية ج) أعلاه قد تحتاج إلى مزيد من المعالجة في الفقرة ١٧ من منطوق مشروع قرار الجمعية العمومية، مع مراعاة الفقرة ٤ من موجز القرارات C-DEC 225/13، التي أشارت إلى أن مساهمات لجنة حماية البيئة قد راعت الاختلالات السوقية المحتملة في الفترة ٢٠٣٠-٢٠٣٥، والتي ينبغي الاستمرار في رصدها عن كثب، أكد مجدداً، في هذا الصدد، على الحاجة إلى إجراء تقييم منظم ومُمنهج لخطة كورسيا، مثل تحديث الآثار الناشئة عن حالة الأسواق والتكاليف والتي تقع على عاتق الدول ومشغلي الطائرات وعلى الطيران الدولي، في كل استعراض من الاستعراضات الدورية لخطة كورسيا، ابتداءً من عام ٢٠٢٢؛

(هـ) بناءً على التحليلات التي قدمتها لجنة حماية البيئة في مجال الطيران خلال الدورة ٢٢٥ بشأن تأثيرات جائحة فيروس كورونا على خطة كورسيا وخط الأساس بها (انظر المرفقين (أ) و(ج) بورقة العمل CWP/15326، وموجز القرارات C DEC 225/13)، وافق على أن يطلب من لجنة حماية البيئة في مجال الطيران إجراء مزيد من التحليلات لتقدير اشتراطات تعويض الكربون والتوزيع الإقليمي، باستخدام متوسط الانبعاثات لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ باعتباره خط الأساس المتفق عليه، وفقاً لقرار الجمعية العمومية ٤٠-١٩، وكذلك السيناريوهات التالية لخط أساس خطة كورسيا بعد انتهاء المرحلة التجريبية (٢٠٢٤ إلى ٢٠٣٥) :

- ١- انبعاثات ٢٠١٩ فقط؛
- ٢- نسبة مئوية من انبعاثات عام ٢٠١٩، تمثل مستوى مكافئاً لمتوسط انبعاثات ٢٠١٩ و ٢٠٢٠؛
- ٣- نقطة الوسط بين السيناريو (١) والسيناريو (٢) أعلاه لخط الأساس؛

(و) طلب كذلك أن تُوزَّع التحليلات الأحدث التي تجريها لجنة حماية البيئة في مجال الطيران، على النحو المحدد في الفقرة الفرعية هـ) أعلاه، على المجلس في أقرب وقت ممكن، ويفضل أن يتم ذلك بحلول نهاية يونيو ٢٠٢٢، من أجل تيسير ما يقوم به المجلس من مناقشات واستعراضات في أغسطس ٢٠٢٢، عندما سينظر أيضاً في نتائج اجتماع الإيكاو رفيع المستوى بشأن الهدف الطموح الرفيع المستوى؛

(ز) مع أخذ المخاوف بشأن آثار جائحة فيروس كورونا على تنفيذ خطة كورسيا في الاعتبار، أحاط علماً بأن اتخاذ قرار بشأن خط أساس خطة كورسيا يمكن أن يكون أداة فعالة لمعادلة هذه الآثار ومعالجتها فيما يتعلق باشتراطات تعويض الكربون وفقاً لخطة كورسيا.

٣- وتحلياً بروح الشمولية، ومع إعادة تأكيد عزم المجلس على مواصلة العمل البناء نحو التوصل إلى توافق في الآراء بشأن هذا الموضوع قدر الإمكان، وافق المجلس على مواصلة النظر في مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية، بما في ذلك ما يتعلق بنص مشروع قرار الجمعية العمومية، في جلسة لاحقة من الدورة ٢٢٦ في أغسطس ٢٠٢٢.

٤- وسُجِّل في المحضر أن خمسة وفود أعربت عن تحفظها فيما يتعلق بأجزاء من نص قرار المجلس هذا. وفي هذا الصدد، كان من المفهوم أيضاً أن مضمون التحفظات سيرد على النحو الواجب في محضر هذه الجلسة (C-MIN 226/13)، الذي سيصدر في حينه.

تقرير عن الدورة الثامنة والثلاثين للجنة القانونية

٥- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15402، التي قدمت تقريراً موجزاً عن نتائج الدورة الثامنة والثلاثين للجنة القانونية، التي عُقدت افتراضياً في الفترة من ٢٢ إلى ٢٥/٣/٢٠٢٢.

٦- وبعد النظر في البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أخذ علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15402 فيما يتعلق بالدورة الثامنة والثلاثين للجنة القانونية؛

(ب) أشار إلى أنه فيما يتعلق بالفقرة ٤-١ من ورقة العمل C-WP/15402، فقد سبق للمجلس أن نظر في مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية - "برنامج عمل المنظمة في المجال القانوني" (C-WP/15400)، وفي هذا الصدد، وافق على مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية، بما في ذلك برنامج العمل العام للجنة القانونية، على أساس أن المجلس يحتفظ بالحق في إعطاء توجيهات إضافية للجنة القانونية، إن لزم الأمر (انظر موجز القرارات C-DEC 226/4)؛

(ج) أشار إلى أن الأمين العام، سيقدم، في الوقت المناسب، وبعد التشاور مع رئيس اللجنة القانونية ورئيس المجلس، مقترحاً بشأن عقد الدورة التاسعة والثلاثين للجنة القانونية لينظر فيه المجلس ويوافق عليه.

مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية - تنفيذ القرارين ٣٩-٢٤ و ٤٠-١٤ ودور برنامج كابسكا

٧- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15407، التي قدمت مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية بشأن التقدم المحرز في تنفيذ القرارات ٣٧-١٧ و ٣٩-٢٤ و ٤٠-١٤، والعمل الجاري في إطار برنامج الترتيبات التعاونية لمنع وإدارة أحداث الصحة العامة في مجال الطيران المدني (كابسكا) تحت إشراف مجموعة دراسة أحكام اللياقة الطبية (MPSPG)، في ضوء الدروس المستفادة من تفشي الأمراض وجائحة كورونا الأخيرة، والمقترحات الرامية إلى تعزيز برنامج كابسكا. كما كان معروضاً على المجلس تقريران شفويان عن ذلك من لجنة الملاحة الجوية (ANC) ولجنة النقل الجوي (ATC) على التوالي. وبذلك، وافق المجلس على التنازل عن الشرط الوارد في المادة ٢٦ من "النظام الداخلي للمجلس"، بالنظر إلى أن التقريرين الشفويين للجنة لم يكونا متاحين قبل ٧٢ ساعة على الأقل من هذه الجلسة.

٨- وبعد النظر في البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أخذ علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15407، فضلاً عن التقريرين الشفويين اللذين قدمتهما كل من لجنة الملاحة الجوية ولجنة النقل الجوي عن هذا الموضوع؛

(ب) وافق على مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية المرفقة بورقة العمل C-WP/15407، رهنأ بإدخال التعديلات التي طلبتها لجنة الملاحة الجوية ولجنة النقل الجوي، والتي جرى جمعها وإحاقها بالتقرير الشفوي للجنة الملاحة الجوية، وكذلك التغييرات التي وافق عليها المجلس أثناء نظره في هذا البند، بما في ذلك ما يتعلق بالتغييرات على الفقرتين ١ و ٩ من منطوق مشروع قرار الجمعية العمومية، حيث

يتألف التعديل الأخير من تقسيم الفقرة ٩ من المنطوق إلى فقرتين منفصلتين، بحيث إنه بالإضافة إلى طلب الدعم من الدول، يُطلب من الإيكو أيضاً استكشاف سبل تعزيز إطار عمل برنامج كابسكا، وفوض الرئيس للموافقة بعد ذلك على ورقة العمل المنقحة نيابة عنه لتقديمها لاحقاً إلى الدورة الحادية والأربعين للجمعية العمومية؛

(ج) وتمشياً مع ما جاء في الفقرة الفرعية السابقة ب)، وافق على أنه ينبغي إجراء استعراض لإطار عمل برنامج كابسكا وهيكله وترتيبات نظامه الإداري في دورة مقبلة، مع مراعاة الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة خلال جائحة فيروس كورونا.

٩- كان مفهوماً أن مضمون التعليقات التي أدلى بها أثناء نظر المجلس في هذا البند، بما في ذلك تفاصيل التعديلات المقترحة على مشروع ورقة عمل الجمعية العمومية وقرار الجمعية المرتبط بها، سترد على النحو الواجب في المحضر الموجز لهذه الجلسة (C-MIN 226/13)، الذي سيصدر في حينه.

أي أعمال أخرى

جدري القروء

١٠- أحاط المجلس علماً بالمعلومات التي أفادت بها الأمانة العامة فيما يتعلق بتفشي فيروس جدري القروء في الآونة الأخيرة في عدد من الدول الأعضاء، بما في ذلك في كندا ومقاطعة كيبيك. ومع التسليم بأن المخاطر على الصحة العامة لا تزال منخفضة بشكل عام، لاحظ كذلك أن الإيكو، بالتنسيق مع منظمة الصحة العالمية وقطاع الطيران، تواصل رصد تطور الوضع عن كثب، وستبقي المجلس على علم بالتطورات حسب الحاجة.

جدول الجلسات

١١- لاحظ المجلس أن الجلسة الرابعة عشرة من الدورة الحالية ستعقد بعد ظهر يوم الأربعاء ٢٢/٦/٢٠٢٢، الساعة ١٤,٣٠، وليس في الصباح.

— انتهى —